

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٣٦ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ بشأن قواعد التصرف بالمجان فى العقارات المملوكة للدولة والنزول عن أموالها المنقولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الشباب والرياضة وبعد موافقة اللجنة المالية بوزارة المالية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تخصص المنطقة البالغ مساحتها ٢م٥٥٣م بهيئة ستاد القاهرة الواقعة أعلى مقر الاتحاد الدولى للاسكواش كمقر للاتحادين الأفريقى والعربى ومركز الاتحاد الدولى للترايثلون (الثلاثى) بإيجار اسمى مقداره ألف جنيه سنوياً بخلاف قيمة استهلاك المياه والكهرباء وذلك لمدة ثلاث سنوات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٩ ديسمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب